

المحاضرة الثانية. ماهية المواطنة.

الأهداف التدريسية.

- الوعي بمفهوم المواطنة وأهميته المركزية في تشكيل وتنمية قيم الانتماء.
- إزالة الغموض حول بعض المصطلحات والمفاهيم المرتبطة بالمواطنة.

خطة المحاضرة

مفهوم المواطنة.

- حقوق المواطنة وواجباتها.

2. المواطنة :

تعد المواطنة من المواضيع السياسية البارزة في المجتمعات الديمقراطية أو الطامحة إليها، فهي موضحة تتباها بواسطة الشعوب والحكومات والمنظمات الحقوقية والنخب، وتاريخيا شهد مفهوم المواطنة تغييرات عميقة في مضمونه ودلالاته، وقد كان اهتمام الكثير من المفكرين القدامى والمعاصرين نظرا للدور الذي تلعبه على مستوى تقوية الرابطة الاجتماعية، بالإضافة إلى تقوية الحس المدني لدى الأفراد من خلال احترام العيش المشترك واحترام القانون .

1. الجذور التاريخية للمواطنة :

أدت التحولات التاريخية إلى انتقال مفهوم المواطنة من المفهوم التقليدي الذي استمد جذوره من الفكر السياسي الإغريقي والروماني، وجاء تلبية لحاجة الدولة القومية الحديثة ونضال الشعوب فيها إلى المفهوم المعاصر للمواطنة، الذي يستند إلى فكر عصر النهضة والتنوير وطروحات حقوق الإنسان، والدعوة إلى تمكن الشعوب و سيادتها، باعتبارها مصدر كل السلطات، وبذلك تم ترسخ مبدأ المواطنة وأصبح كحق ثابت في الحياة السياسية، واتسع نطاق ممارسته تدريجياً منذ القرن الثامن عشر حتى يومنا هذا باعتباره إحدى الركائز الأساسية للعملية الديمقراطية.

ومفهوم المواطنة ارتبط بكل المراحل التي عرفها الفكر الإنساني، فامتازت عند اليونان بممارسة سياسية ونموذج ديمقراطي فريد جعلها النواة الأولى في مناقشة القضايا السياسية واتخاذ القرارات بطريقة حرة ديمقراطية، أي أنها خلقت الأجواء المناسبة للمشاركة السياسية .

لم يستقر مفهوم المواطنة عند اليونان على حالة واحدة ، بل تطور من نظام سياسي لأخر ، حتى أصبحت سمة يتشرف بها الفرد اليوناني وتمنحه الأهلية للممارسة السياسية في مستوياتها المتعددة ، وتمنح لكل شخص تتوفر فيه وجوبا الصفات التالية " أن يكون منتميا للمدينة أبا عن جد ويعيش فيها ، غير أنها انحصرت على الطبقات العليا من الارستقراطيين والنبلاء في حين حرم منها العبيد والنساء والأطفال .

وبمرور الوقت ظهرت مشكلة التفرقة داخل طبقة المواطنين نفسها حيث تفرعت إلى فئتين ، الأشراف ذوي الأصول النبيلة التي حاولت الاستئثار بالحقوق السياسية ، وفئة العامة التي أوجدت مكانتها بمعيار الثروة أي أن ارستقراطية المواطن تعتمد على ماله وممتلكاته ، لا على نبالة أصله وعراقة فرع أسرته ، وقد كان لهذا الأثر الكبير على التقسيمات التي سادت المؤسسات العامة في الدولة اليونانية .

كانت الممارسة اليونانية لمبدأ المواطنة من بين الأولويات التي أسست للمواطنة المعاصرة ، يقول الأستاذ علي خليفة الكواري: "على الرغم من قصور مفهوم المواطنة الذي تم تطبيقه في أئتنا ، من حيث الفئات التي يشملها وعدم تغطيته لبعض الجوانب التي يتضمنها المفهوم المعاصر للمواطنة ، فإنه قد نجح بتحقيق المساواة على قاعدة المواطنة بين الأفراد المتساوين من جهة نظره ، وذلك من حيث إقرار حقهم في المشاركة السياسية الفعالة وصولا إلى تداول السلطة وتولي المناصب العامة .

أما في عهد الإمبراطورية الرومانية فقد حصل تغيير في مفهوم المواطنة إذ مر بمرحلتين هما :الأولى هي مبدأ الانتماء إلى الوطن الخاص (روما) ، حيث يعتبر كل روماني مواطنا ، أما سكان الأقاليم الأخرى التي سيطرت عليها الإمبراطورية الرومانية فهم رعايا ، أما الثانية فهي قد جعلت معيار الولاء وليس السكن هو الأساس في اتصاف الفرد بالمواطنة .أي تم توسيع مصطلح المواطنة لدى الرومان ليشمل الشعوب التي خضعت لها .

والواقع أن الدولة الرومانية منحت المواطنة بعدا قانونيا ، ونظمتها بشكل دقيق ومحكم عبر إجراءات إدارية ، ومن بين دعاة العدل والمساواة بين الطبقات الاجتماعية شيشيرون الذي يرى أن الدولة لا تستطيع أن تضمن استمراريته وبقائها وهيبته إلا إذا اعترفت بحقوق المواطنين ، لأنها تمثل مصلحة الناس المشتركة .

أما العصور الوسطى فقد تراجع مفهوم المواطنة في الفكر السياسي وذلك بسبب اندثار التجارب الديمقراطية المحدودة في واقع الحضارتين الإغريقية والرومانية من جهة ، ومن جهة أخرى بسبب توجه الحضارات السائدة آنذاك إلى إقامة أنظمة الحكم المطلقة .

ويعود تاريخ إبداع مفهوم المواطنة في أوروبا إلى بداية الفكر السياسي العقلاني التجريبي، وتزايد تأثيره نتيجة قيام حركة الإصلاح الديني وما تلاها من حركات النهضة والتنوير في الحياة السياسية، حيث تركز مفهوم المواطنة في أطروحات العديد من المفكرين منهم توماس هوبز (1588-1679) إذ يعد المواطنة هي الصفة التي تكتسب من خلالها الانتماء إلى مجموعة من الناس من ذوي الإرادات المختلفة، وبالتالي يختلف عن مصطلح الرعية الذي يطلق على أفراد الدولة فقط، حين يصبح الفرد عضواً في دولة ما، وبهذا فإن توماس هوبز لا يشترط وجود سلطة أو إرادة مركزية لاكتساب حقوق المواطنة، وهذا الطرح يؤكد التصور العام لفكرة العقد الاجتماعي عند هوبز.

أما جون لوك (1632-1704) فيرى أن المواطنة تحقيق عملي لا فقط لفردانية الفرد لكن لإنسانية الإنسان التي تنعكس في الخاصية العقلانية للعقد الاجتماعي، لأن الإنسان يستفيد شخصياً من انتماؤه للمجتمع في الوقت الذي يفرض عليه المجتمع جملة من الالتزامات، التي يقدر على تحملها لأنه يساهم في تحديدها

ويعد جون جاك روسو (1712-1778) من أكثر فلاسفة القرن الثامن عشر تقريراً لفرضية العقد الاجتماعي، وهي الفرضية التي تقرر كيفية الانتقال من حالة الطبيعة إلى حالة المدنية، فملاح المواطنة عند روسو، فهي الولاء للجماعة السياسية التي تسهر في المحافظة على مجموع الحقوق والواجبات الطبيعية التي لا يقوم المجتمع السياسي إلا بها، كما أنها المساواة بين مواطنين يكون انتماؤهم إلى جماعة بشرية واحدة تؤلف كيانا سياسياً خاصاً، تربط بين أعضائها مشاعر ومفاهيم مشتركة، مساواة في مجموعة الحقوق والواجبات التي أساس قيامها الوعي بهذا الانتماء ويحددها في إطار من وحدة الهدف والمصير، ويعتمد روسو على قاعدتين: تتمثل الأولى هي المشاركة الإيجابية من جانب الفرد في عملية الحكم، إما الثانية فهي تعتبر جميع المواطنين أمام القانون شخصاً واحداً.

يبدو أن هؤلاء المفكرين أرادوا الخروج بالمواطنة من مجرد الانتماء إلى دين أو طبقة، إلى مفهوم سياسي يعتمد الأمة والدولة معياراً، فكانت نظرتهم للمواطنة على أنها تكتسب سياسياً، وليس دينياً أو طبقياً كما كان شائعاً في العصور الوسطى.

وبالرجوع إلى الجذور التاريخية للمواطنة لنجدها لم تقتصر على الفكر السياسي الغربي فقط، وإنما لها جذور تاريخية في الحضارات الإنسانية الأخرى، وخاصة عند العرب والمسلمين، لأن المفاهيم تختلف دلالتها من عصر لآخر وذلك تبعاً للسياق الثقافي و السياسي و اللغوي التي تبلورت فيه.

فالحضارة العربية مثل التجارب السياسية التي عرفها الإغريق والرومان ،توفر قدرا من المشاركة السياسية للمواطنين الرجال الأحرار ،حيث كان لكل قبيلة في عصر الجاهلية مجلس شورى يختار شيخ القبيلة الذي يكون عادة من أهل العصبية (القبيلة)،ويراعى في اختياره تقدم سنه وامتيازه بالكرم والشجاعة والتجربة.

ويوصف حكم القبيلة العربية التقليدية الذي امتد عبر التاريخ بأنه حكم يكون فيه الشيخ يتشاور مع ناسه في الشؤون العامة وقد كان تأثير طبيعة السلطة في القبيلة العربية التقليدية، ونمط علاقاتها وراء ما عرفته اليمن من نظم حكم تمثل فيها القبائل من طرف مجالس لم تكن السلطة مطلقة أو حرية التصرف للحاكم ،بل كان يشاركه في ذلك مجلس يضم ممثلي من ذوي النفوذ في دوائهم الاختصاصية ،وقد امتدت تلك التقاليد القبلية والتجارب السياسية العربية إلى مكة وتم تشكيل مجلس يعرف بـ " الملاً " ينظر في شؤون الكعبة وأمور التجارة، وتجهيز القوافل التجارية، ودخول الحرب وعقد الاتفاقيات والمعاهدات ،كما أسست دار الندوة التي وضعت أسسا لتنظيم تسيير شؤونها.

وقد قرب المسلمون الأوائل أيضا من مفهوم المواطنة كما كان معروفا قبل ظهوره في الإسلام ،وكان ذلك بفضل ما يحمله الإسلام من مضامين للوحدة الإنسانية والمساواة في الحقوق والواجبات ،والذي تشير إليه العديد من الآيات الكريمة وقد انطلق الإسلام من نظرتة للمساواة من منطلق أن السلم هو العلاقة الأصيلة بين الناس ، وعلى هذا الأساس بين الإسلام سياسته الإصلاحية فيما بين المسلمين بعضهم مع بعض، وفيما بينهم وبين غيرهم من مواطنيهم أو من الأمم المختلفة وقد كان غير المسلمين إذا احتفظوا بحالة السلم فهم والمسلمون إخوان في الإنسانية ، يتعاونون على النفع العام، ولكل دينه يدعوا إليه بالحكمة والموعظة الحسنة .

حيث ذكر القرآن الكريم المسلمين في هذا المجال بأمرين تحت عنواني (العدل) و(القسط) وهما مفهومان مترادفان ولهما معنى واحد ،و في هذا المجال يأمر القرآن الكريم أحيانا بإقامة العدل مطلقا، كقوله تعالى: ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾

والى جانب المساواة فقد كانت مبادئ العدل والإنصاف من المبادئ الجوهرية التي أكدها الإسلام، فهو يدعونا في الواقع إلى موارد خاصة من العدل كالحكومة العادلة والإصلاح العادل والقول العادل، كقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ﴾. وقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ﴾

و أمر الله بالعدل أمراً عاماً دون تخصيص في النوع، أو الطائفة، لأن العدل نظام وشرعة لخلقه، فهم يستوون أمام عدله وحكمته، ليؤكد جانب المساواة بين الناس في الحقوق والواجبات، وبفضله أسس المسلمون نظاماً سياسياً يراعي مبدأ المواطنة .

2. مفهوم المواطنة :

لعلّ التجارب التاريخية أفرزت معانٍ مختلفة للمواطنة فكراً وممارسةً تفاوتت قريباً وبعداً من المفهوم المعاصر للمواطنة حسب آراء المؤرخين. وحتى في التاريخ المعاصر تنوعت في إفرازها لمفهوم المواطنة بحسب التيارات الفكرية السياسية والاجتماعية التي لا يمكن قراءتها وفهمها ونقدها بمعزل عن الظروف المحيطة بها أو بعيداً عن الزمان والمكان بكل أبعادها الاقتصادية والسياسية والاجتماعية والأيدولوجية ، ومن ثم لا يمكن التأسيس السليم لمفهوم المواطنة باعتباره نتاجاً لفكر واحد مبسط وإنما باعتبار أنّه نشأ ونما في ظل مرجعيات فكرية متعددة تنوعت نظرياتها وعقائدها بل وظروف تشكلها.

ولأن قضية المواطنة محورياً رئيساً في النظرية والممارسة الديمقراطية الحديثة ، فإن تحديد أبعادها وكيفية ممارستها ينبع من الطريقة التي يمنح بها هذا النظام أو ذاك حقوق المواطنة للجميع ومدى وعي المواطنين وحرصهم على أداء هذه الحقوق والواجبات.

إلا أنّ المواطنة وعلى الرغم من تأثرها بالتطورات السياسية وبتعدد الثقافات المجتمعية والأيدولوجية، تبقى بمفهومها إطاراً يستوعب الجميع، فمن خلال تطور مفهوم المواطنة عبر العصور نستنتج أن قيم المواطنة وأسسها وممارستها بدأت مع بداية الإنسان، وحاجته إلى غيره من بني جلده، فالإنسان يحتاج إلى غيره من البشر، لكي يبلغ التعاون معهم لغاية العملية في الحياة وهكذا فرضت الطبيعة على الإنسان أن يكون مدنياً بالطبع، وبالإضافة إلى أن كل فترة من الفترات تكمل الفترة السابقة لها وتأتي بالبدل حتى أصبحت الآن كلمة المواطنة تحتل دلالة المشاركة في تفعيل النشاط المجتمعي للإنسان .

المواطنة لغة :

المواطنة والمواطن مأخوذة في العربية من الوطن : المنزل تقيم به وهو " موطن الإنسان ومحلّه " ، وطن يطن وطناً : أقام به ، وطن البلد : اتخذه وطناً ، توطن البلد : اتخذه وطناً ، وجمع الوطن أوطان : منزل إقامة الإنسان ولد فيه أم لم يولد ، وتوطنت نفسه على الأمر : حملت عليه ، والمواطن جمع موطن : هو الوطن أو المشهد من مشاهد الحرب، قال الله تعالى: " لقد نصركم الله في مواطن كثيرة ... " ، والمواطن : الذي نشأ في وطن ما أو أقام فيه .

وأوطن الأرض : وطنها واستوطنها ، و اتطنها أي أتخذها وطناً ومواطنة : مصدر الفعل واطن بمعنى شارك في المكان إقامة ومولداً لأن الفعل على وزن (فاعل).

أما المواطنة اصطلاحاً: فالوطنية تأتي بمعنى حب الوطن Patriotism في إشارة واضحة إلى مشاعر الحب والارتباط بالوطن وما ينبثق عنها من استجابات عاطفية ، أما المواطنة Citizenship فهي صفة المواطن والتي تحدد حقوقه وواجباته الوطنية ويعرف الفرد حقوقه ويؤدي واجباته عن طريق التربية الوطنية ، وتتميز المواطنة بنوع خاص من ولاء المواطن لوطنه وخدمته في أوقات السلم والحرب والتعاون مع المواطنين الآخرين عن طريق العمل المؤسساتي والفردى الرسمي والتطوعي في تحقيق الأهداف التي يصبو لها الجميع وتوحد من أجلها الجهود وترسم الخطط وتوضع الموازنات .

تشير دائرة المعارف البريطانية إلى (ان المواطنة بانها علاقة الفرد ودولة كما يحددها قانون تلك الدولة،وبما تتضمنه تلك العلاقة من واجبات وحقوق ،وبالتالي هي تسبغ على المواطن حقوقاً سياسية مثل حق الانتخاب وتولي المناصب العامة).وميزت الدائرة بين المواطنة والجنسية التي غالباً ما تستخدم في اطار الترادف اذ ان الجنسية تضمن بالاضافة إلى المواطنة حقوقاً اخرى مثل الحماية في الخارج .

وتعرف الموسوعة العربية العالمية المواطنة بانها "اصطلاح يشير إلى الانتماء إلى امة او وطن وفي قاموس علم الاجتماع تم تعريفها على انها مكانة او علاقة اجتماعية تقوم بين فرد طبيعي ومجتمع سياسي والمتمثل في الدولة ،ومن خلال هذه العلاقة يقدم الاول الولاء ،ويتولى الطرف الثاني الحماية ،وتحدد هذه العلاقة بين الفرد ودولته عن طريق القانون .

وبالرجوع إلى أهم المراجع التي تناولت المواطنة يمكننا تعريف المواطنة إجرائياً بأنها: ماهية وجود الإنسان في مجتمعه ،والتي تتم من خلال العضوية الكاملة التي تنشأ من علاقة بين فرد ودولته كما يحددها القانون ،وبما تتضمنه تلك العلاقة من واجبات كدفع الضرائب ،والتزامه باحترام القوانين وتنفيذها، وبما تمنحه من حقوق عن طريق المشاركة الفعلية ،كحق التصويت وحق تولي المناصب العامة في الدولة".

3. حقوق المواطنة وواجباتها.

أولاً: حقوق المواطنة

حقوق المواطنة هي حقوق طبيعية يتعين أن يتمتع بها كل إنسان كما يتعين أن توفرها وتلتزم بها سلطة الحكم التي تستمد شرعيتها من إدارة موطنها ،وهي ترتبط معهم بعقد

إجماعي ينظم هذه الحقوق ويحدد الآليات التي تكفل احترامها وتضمن التزام الطرفين بها، ويمكن تحديد هذه الحقوق فيما يلي:

1. الحقوق المدنية والسياسية :

هدف هذه الحقوق تأمين سلامة الكيان المادي والمعنوي للإنسان وهي تشمل حق الإنسان في الحياة ، وفي الاعتراف له بالشخصية القانونية وعدم الخضوع للتعذيب والحق في الأمان ، وعدم رجعية القوانين ، وحرمة الحياة الخاصة ، وحرية التنقل والإقامة ، وحق اللجوء ، وحرية الفكر ، وحق المشاركة في إدارة الشؤون العامة كحق المشاركة في الانتخابات ، والعضوية في الأحزاب السياسية وتكوين الجمعيات ، والتعبير عن الرأي ، ونقد القرارات السياسية ، والحق في تقلد الوظائف العامة في الدولة ، وهذه الحقوق تمثل الجيل الأول من أجيال حقوق الإنسان الفرد والمواطن.

2. الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية :

أطلق عليها البعض بالجيل الثاني من أجيال حقوق الإنسان وهي تشمل الحقوق الاقتصادية في حق كل مواطن في العمل ، والحقوق النقابية بما في ذلك الحق في الإضراب ، الحق في مستوى معيشي لائق ، وتتمثل الحقوق الاجتماعية في: حق كل مواطن بحدّ أدنى من الرفاه الاجتماعي، والاقتصادي، وتوفير الحماية الاجتماعية ، والحق في الرعاية الصحية، والحق في الغذاء الكافي، والحق في التأمين الاجتماعي، والحق في المسكن، والحق في بيئة نظيفة، والحق في خدمات كافية لكل مواطن.

أما الحقوق الثقافية بما فيها حق المشاركة في حياة المجتمع الثقافية ، والحق لكل مواطن بالتعليم في مؤسسات التنشئة التي تضمن تربية سليمة وصحيحة لأبنائنا على حب الوطن وقيم المواطنة والمساواة والحق في التنوع وقبول الآخر.

ثانيا : واجبات المواطنة.

تعتبر واجبات المواطنة المترتبة عليها نتيجة طبيعية، ومنطقية، وضرورية ، وأمرأ مقبولاً في ظل نظام المواطنة. وهو نظام حقيقي يوفر الحقوق والحريات الأساسية لجميع المواطنين ، وبشكل متساو دون تمييز بأي اعتبار. فمقابل الحقوق تظهر هذه الواجبات التي يجب أن يؤديها المواطنون أيضا بشكل متساو بين الجميع وبدون تمييز لأي سبب من الأسباب ، فهي علاقة تبادلية والهدف منها هو مصلحة الفرد والدولة وتحسين الأوضاع في المجتمع وتطويره نحو الأفضل. وهذه الواجبات قد ينص عليها القانون وبالتالي تتحدد بشكل رسمي، وقد تكون هذه الواجبات مفهومة ضمناً للمواطن فيلتزم بها، وتتمثل هذه الواجبات فيما يأتي:

احترام الدستور والقانون والنظام

واجب دفع الضرائب للدولة

التكاتف مع افراد المجتمع

واجب العمل على تنمية الدولة والحفاظ على الممتلكات العامة

المشاركة الفاعلة بابعادها السياسية والاجتماعية

عدم خيانة الوطن والتصدي للشائعات

واجب أداء الخدمات الإلزامية كالخدمة العسكرية

الالتزام بالواجبات الدينية والاجتماعية

إن هذه الحقوق والواجبات المحددة لصفة المواطنة ليست بالضرورة متجانسة أو متساوية بالنسبة لكل الأفراد والمجتمعات هذا من جهة ،لأنها تختلف باختلاف إيديولوجيات الدول والإشكالات السياسية والثقافية والاجتماعية التي أثارها المواطنة تاريخيا ،ومن جهة ثانية لا تتبلور في الواقع صفة المواطن كفرد له حقوق وعليه واجبات ،بمجرد توفر ترسانة من القوانين والمؤسسات ، التي تتيح للمواطن التمتع بحقوقه والدفاع عنها في مواجهة أي انتهاك واستردادها إذا سلبت منه ، وإنما كذلك بتشبع هذا المواطن بقيم وثقافة القانون ، التي تعني أن الاحتكام إلى مقتضياته هي الوسيلة الوحيدة للتمتع بالحقوق وحمايتها من الخرق.